

أجل الدين وحالات تأخيرته وضوابطه

خباب الحمد

فلذلك الله سبحانه وتعالى جل في علاه يخاطب المؤمنين جل في علاه يا ايها الذين امنوا اذا دايتمتم بدين اذا تعاملتم بدين اذا تعاملتم باي نوع من انواع المداينات وعلى رأسها الديون المعروفة - [00:00:00](#)

القروض او الديون المعروفة بالسلف السلف ان يسلفه شيئا ما او الدين المعروف بانه الذي يسميه الفقهاء عقد السلم وهو بيع آجل بعاجل. بيع اجل بعاجل. فهذا الشخص ليس سماعه ليس معه كثير من الاموال لكي يقوم بصناعة هذا الشيء لك وقيام بمثلا شيء مثلا منجرة - [00:00:20](#)

مسلا اول اه مثلا مكتبة اه غرفة نوم ليس معه شيء من المال فانت تعطيه هذا المال اي نعم حتى يقوم بصناعته. فلذلك ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في صحيح البخاري من اسلف فليسلف - [00:00:50](#)

الى كيل معلون معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم. يعني الوزن لابد ان يكون مع المؤمن حتى لا يكون فيه ربا والكيل لابد ان يكون معلوما حتى لا يكون فيه ربا. والاجل لابد ان يكون معلوما حتى لا يكون فيه ربا. والا يكون على شيء من ذلك زيادة - [00:01:06](#)

ولا نقصان لانه اذا كان في ذلك زيادة او نقصان فالنبي صلى الله عليه وسلم قال فمن ازداد او استزاد فقد اربى. يعني بدأ يدخل في مجالات فلذلك نلاحظ ان الدين لابد له اثناء التعامل من تحديد الاجل. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا - [00:01:26](#)

لا تداينتم بدين الى اجل مسمى. اذا اقترضت من شخص قرضا ما لابد ان يكون لهذا القرض اجله المحدد. وكل يوم بعد هذا الاجل المحدد فانه يجوز للانسان ان يؤخر فيه العطاء اذا كان معسرا وذلك الاخر موسر - [00:01:46](#)

الدائن مع المدين ولكن لا يجوز له ان يفرض عليه زيادة مالية. لا يجوز ان يفرض عليه زيادة مالية. هذه الزيادة ليست محسوبة بالزمن. ولذلك لاحظوا يا اخواني نحن عندنا الزيادات المالية تكون محسومة بالسلع. السلعة السلعة - [00:02:05](#)

الذي التي يسميها العلماء المبيع او المعقود عليه هكذا يسميها الفقهاء السلعة او المبيع او المعقود عليه هذه هي التي تولد المال هي التي تولد المال هو التي يجري من ورائها تعاملات. لكن المال لا يمكن بحد ذاته ان يولد مالا. ولا الزمن بحد ذاته يولد مالا - [00:02:25](#)

فالزمن ليس له علاقة بتوريد الاموال وانما الذي له علاقة بتوليد الاموال هو الضرب في الارض. العمل السعي الحركة مبادلات وهي المسمى بالمداينات تعطي شيء بشيء. فهذا اذا حصل من جراء ذلك تمديد لوقت من غير وجود - [00:02:45](#)

سلعة قد اشترت من غير وجود سلعة قد اشترت اساسا او اشترت سلعة ثم مدد الوقت على غير الوقت الذي حدد لها فان هذا قرض محرم. ولذلك الفقهاء يقولون كل قرض جر نفعا فهو ربا. كل قرض جر نفعا فهو ربا - [00:03:05](#)

النفع هنا هو لمجرد زيادة في الوقت بزيادة في المال. هذه الزيادة هي المحرمة. لذلك اذا تداينتم بدين الى اجل مسمى لابد ان يكون هذا الاجل مسمى ومعلوم. معلوم للطرفين. ليس معلوما لطرف دون طرف وانما معلوم معلوم للطرفين جميعا - [00:03:25](#)

حتى يحصل بينهما الاتفاق والتلاقي. اخي الكريم لا تنسى الاشتراك بالقناة والاعجاب بالفيديو وتفعيل زر الجرس - [00:03:45](#)